

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٨٣

بفض دور الانعقاد العادى الرابع لمجلس الشعب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٠١ من الدستور ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يفض دور الانعقاد العادى الرابع للفصل التشريعى الثالث لمجلس الشعب اعتبارا من يوم الجمعة ١٢ من شوال سنة ١٤٠٣ هـ الموافق ٢٢ من يوليه سنة ١٩٨٣ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدور برئاسة الجمهورية فى ١٠ شوال سنة ١٤٠٣ (٢٠ يوليه سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك